

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي تفضلا
ثم الصلاة بعده من تنفلا
والله من بعداه وصحبه
وبعد هذا منسك جمعته
في مذهب امام اهل السنة
اعني بر الصديق بعد الصاب
لما رأيت من فتور الهمم
نظمت هذا النظم برباله
لخصته من كتب اهل مذهبي
استل منه خلوص مقصدك
وان نافعنا للطلابي

مؤدود وزيه المراد بالعبادة الذي ارفع
واصل في خبره وشره ومنه كاجز
بما للدين من جود والاراديه من غير
ملازمته لا يرضى الله عليهم ولا يرضى
المؤمنين ولا يرضى من الصديق بعد الصاب
اهم كما قوله السابق اي ولو في اليمان
وشره بانه الذي هو الذي ياتي في القلب
اي بطريقه ووجه الذي هو الذي ياتي في القلب
فلا يبيده في اي حال اذ ان العاقبة من كتب اهل مذهبي
تروى عن النبي في قوله فتموتة فلا يملك
والاساس في امر اليمان ووجهه الخوف
يكون شرطه ناسخ الفروع وهو العاقبة
العكس ولاة التوبة العظمى اذ هو
المعصية من هذا العالم والفرقة في
الاشياء نافي اخر وانشدوا
وما قاله ابي العباس الاول اول الفخر الخليل

كتاب الحج والعمرة

رضي الله عن الامام الكفاية
فيا شعرا جميعهم بركه
العمرة والحج واجبان
في سائر العريكونا مرة
بشرط اسليق وعقل وهما
ثم بلوغ السالم من رقب
والناس استطاعة

حمولة

حمولة في حملها لمثل
ويفضل عن حابة اصلية
وواحد ازا داله بقا شاة
وفي الطريق ان تكون خفاه
وان تكن بسيرة تحكما
وان يسبق بسيد لها فيلزم
وان يكون وقتها موعنا
فهدى شرطها فلتعلمنا
وتخرج من ماله اذ اهلاك
وان تخلف واحدنا سقط

فصل في شروط العمرة

للمعرة من الشر وطبقتا
الا التايج الوقت لا شرطها
والها جزا من اذ يرتجها
جسم يقبل او من بل او هزم
من يسقط الفريضة وشرطها
وان يكون مسلما مكلفا
والذرة تزيد شرطه سادسا
والعبد في هذا فليس محرما
بل من فروع او مولا او ابي
وتاجر ومجبر ومكسري

كما ذكرنا القسم قسلا
بل في جميع العام بحري فعلها
نزل الله اورد او كان ذا
يقوم كل منهم الى الحرم
حرية وقد تقضى فريضة
فربنا عن هؤلاء قد عفا
بمحر كلين لها فئاتنا
لازها لا بد ان محروما
او زوجها فاحفظ هذا
والطام الذي يتقدم بالاضر